Journal of Anbar University for Law and Political Sciences
مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية
P. ISSN: 2706-5804 E.ISSN: 2075-2024
Volume 14 - Issue 2- December 2024 | كانون الاول ٢٠٢٤ ـ العدد ٢ـ المجلد ١٤

Criminal intervention in criminalizing marital infidelity Through social networking sites(analytical study)

[1] Lecturer. Dr. Omed Saeed Khidr [2] Lecturer. Dr. Shamal Fattah Hamad[3] Lecturer. Dr. Shaker Suleiman Mahmoud [4] Lecturer. Marwa Hadhar Kabir
[1] Faculty of Law, Political Sciences and Administration/ Soran University
[4] Lawyer / Kurdistan Region Bar Association

Abstract:

Kurdistan and Iraqi society suffers from many social problems that threaten the security and stability of the family and make it vulnerable to disintegration, due to the misuse of social networking sites or communications devices that the husband or wife resorts to, resulting in illicit and illegal relationships.

The research dealt with the issue of marital infidelity through social networking sites and the position of the judiciary towards it. It focused on defining marital infidelity through those sites, adapting it from a legal, legal and judicial perspective, and highlighting the shortcomings of the legal systems around the phenomenon of marital infidelity through social media sites in all its aspects, and the legal regulation of this phenomenon. It is dangerous at the same time, because the Kurdish and Iraqi legislators did not regulate this scourge neither in the Iraqi Penal Code No. 111 of 1969 nor in the special penal legislation, and the Iraqi legislator only criminalized marital adultery in the Penal Code.

The research also attempted to address this criminal phenomenon from a legislative and practical perspective by presenting the conclusions it reached, and made many recommendations, the most important of which was criminalizing and regulating the crime of marital infidelity through social networking sites, by adding an article or paragraph to Article (377) of the Penal Code. Iraq or in one of the special penal legislations so that the judiciary and courts can easily implement them better and better without hesitation, and limit the spread of this dangerous phenomenon that causes the disintegration of our families and our society

1: Email: omed.khizir@soran.edu.iq
2: Email: shamal.fattah@soran.edu.iq
3: Email: shakirmarzay@gmail.com
4: Email: mh7120@law.soran

DOI
https://doi.org/10.37651/aujlps.2024.152695.1330

Submitted: 5/8/2024
Accepted: 10/7/2024
Published: 13/8/2024

Keywords:
marital infidelity
cyber infidelity
judicial separation
custody rights, social problems
marital adultery.

©Authors, 2024, College of Law University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

التدخل الجنائي في تجريم الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي (دراسة تحليلية)

[١] م. د.ئوميَد سعيد خضر ٢ م. د. شةمالَ فتاح حمد ٣ م. د. شاكر سليمان محمود ٤ م. مروة هذار كبير

[١]فاكلتى القانون والعلوم السياسه والاداره/ جامعة سۆران– [٤] محامية / نقابة محامين إقليم كوردستان

المستخلص

يعاني المجتمع الكوردستاني والعراقي الكثير من المشاكل الاجتماعية التي تهدد أمن الأسرة واستقرارها وتجعلها عرضة للتفكك، بسبب إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي أو أجهزة الاتصالات التي يلجأ إليها الزوج أو الزوجة ويترتب عليها علاقات غير شرعية وغير قانونية.

تناول البحث موضوع الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي وموقف القضاء تجاهها، وركز على تعريف الخيانة الزوجية عبر تلك المواقع، وتكييفها من الناحية الشرعية والقانونية والقضائية، وتسليط الضوء على نواقص النظم القانونية حول ظاهرة الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي بكل جوانبها، والتنظيم القانوني لهذه الظاهرة الخطيرة في الوقت ذاته، لأن المشرع الكوردستاني والعراقي لم ينظما هذه الآفة لا في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ ولا في التشريعات العقابية الخاصة، والمشرع العراقي فقط جرّم زنا الزوجية في قانون العقوبات.

كما حاول البحث معالجة هذه الظاهرة الجرمية من الناحية التشريعية والتطبيقية وذلك من خلال تقديم الاستنتاجات التي توصل إليها، وقدم الكثير من التوصيات ومن أهمها تجريم وتنظيم جريمة الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي وذلك من خلال إضافة مادة أو فقرة إلى مادة (٣٧٧) من قانون العقوبات العراقي أو في إحدى التشريعات العقابية الخاصة حتى يسهل للقضاء والمحاكم تطبيقها بشكل أفضل وأحسن دون التردد، والحد من انتشار هذه الظاهرة الخطيرة التي تسبب إلى تفكك أسرتنا ومجتمعنا.

الكلمات المفتاحية: الخيانة الزوجية، الخيانة السيبرانية، التفريق القضائي، حق الحضانة، المشاكل الاجتماعية، الزنا الزوجية.

المقدمة

شهد إقليم كوردستان والعراق في الآونة الأخيرة انتشار غير متصور للوسائل التكنولوجية الحديثة كالهواتف الذكية والكمبيوتر وغيرها، وأيضاً ظهور الكثير من مواقع التواصل الاجتماعي المتنوعة مثل التيك توك، والانستغرام، والسناب شات، والفيسبوك، والتويتر وغيرها، والتي يستطيع الشخص من خلالها التواصل مع الآخرين في كل الزمان والمكان صورة وصوتاً وكتابة.

حيث استطاعت هذه الوسائل والمواقع أن تحتل مكاناً كبيراً في حياة الأفراد، إذ أنها أعطت للأشخاص عالماً خاصاً واسعاً متمتعاً بالخصوصية والحرية التامة، ومكنت الأشخاص من خلالها التحدث دون علم الطرف الآخر من الأسرة، والإشكالية تكون أكثر وأخطر إذا كان الطرفان متزوجان، ونتيجة للمخاطبة والتصفح الدائم والمتكررمن قبل أحد الزوجين أو كلاهما مع الأشخاص الآخرين، ينعكس سلباً على العلاقات الزوجية، ومع مرور الوقت تؤدي إلى التفكير في الخيانة الزوجية الألكترونية، وبالنتيجة تؤدي إلى ممارسة الكلام والأفعال العاطفية وأيضاً الزنا الزوجية.

أولاً: أهمية البحث:

يتضمن موضوع الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي والآلات الذكية أهمية بالغة لأنها ظاهرة ألكترونية حديثة وخطيرة دخلت على مجتمعنا الكوردية والعراقية بشكل سريع، وتزداد هذه الآفة يوماً بعد يوم، وترتب عن ذلك ظهور الكثير من المشاكل الاجتماعية والفتن بين العائلات والعشيرات، وأدت أيضا إلى تفكك الكثير من الأسر والانفصال بين الزوجين، لأن العادات والتقاليد القومية ترفض هذا النوع من العلاقات والحريات، وأيضا تحرم الشريعة الإسلامية هذا النوع من الاتصالات.

ثانيا: إشكالية البحث:

تكمن إشكالية البحث في ما مدى تأثير إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي على العلاقات الزوجية واتخاذها كوسيلة لممارسة الخيانة الزوجية؟ وتكمن الإشكالية الأساسية للبحث في أن المشرع العراقي والكوردستاني لم ينظما موضوع الخيانة الزوجية عبر تلك المواقع أو بدونها في قانون العقوبات العراقي والتشريعات الخاصة الجزائية الأخرى، لهذا السبب تعرض المحاكم والجهات القضائية للمشاكل القانونية حقيقية بسبب وجود الظاهرة وعدم وجود نصوص قانونية صريحة تعالجها، كما تكمن تساؤولات البحث في النقاط التالية:

هل مفهوم الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي تختلف عن مفهوم جريمة زنا الزوجية التي يعاقب المشرع العراقي مرتكبها بالحبس استناداً إلى أحكام المادة ٣٧٧ من قانون العقوبات؟

هل تعتبر العلاقات العاطفية عبر وسائل التواصل الاجتماعي خيانة زوجية أم لا؟

ماهي المسؤولية الجزائية لجريمة زنا الزوجية، والخيانة الزوجية الألكترونية وغير الألكترونية؟

ماهي آثار الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي؟

هل كان القضاء موفقاً لمعالجة مشاكل الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي؟

ثالثا: أهداف البحث

تتمحور أهداف هذا البحث عن:

١. تسليط الضوء على مفهوم ظاهرة الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي بكل جوانبها.
٢. المحاولة لمعالجة ظاهرة الخيانة الزوجية الألكترونية من جوانب التشريعية والقضائية، وتحديد اتجاه القضاء في الوقت ذاته، وذلك من خلال عرض القرارات القضائية.
٣. عرض موقف قانون العقوبات العراقي والتشريعات العقابية الخاصة حول الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، فضلاً عن إبراز موقف الفقه الإسلامي تجاه ذلك.
٤. إبراز الآثار التي تترك ورائها الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، كمنح الحق في التفريق القضائي، وإسقاط حق الحضانة.

رابعا: منهج البحث:

يعتمد البحث على منهج تحليلي ومقارنة، وذلك بإبراز موقف التشريعات الجزائية العراقية والشريعة الإسلامية في الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك تحليل النصوص القانونية المتعلقة بالخيانة الزوجية عبر تلك المواقع، وعرض موقف القضاء والمحاكم بصدد الموضوع ذاته، وأيضا استخدمنا منهج المقارنة وذلك من خلال مقارنة موقف المشرع الكوردستاني والعراقي بتشريعات الجزائية المقارنة وأيضا مقارنته مع موقف الفقه الإسلامي.

خامسا: خطة البحث:

بغية دراسة موضوع البحث سنقسم البحث إلى ثلاثة مباحث، في المبحث الأول سنبحث مفهوم الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، من خلال ثلاثة مطالب، في الأول نعرف الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وفي الثاني نبحث أركان الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الإجتماعي، أما في الثالث سنوضح التكييف القانوني للخيانة الزوجية عبر تلك المواقع، وفي المبحث الثاني نتكلم عن موقف التشريعات الجزائية في

الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وذلك في مطلبين، في الأول سنعرض موقف التشريعات الجنائية العراقية في الخيانة الزوجية، وفي الثاني نتحدث عن موقف تشريعات إقليم كوردستان حول الخيانة الزوجية عبر تلك المواقع. أما في المبحث الثالث نتناول الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي في منظور الفقه الإسلامي وذلك من خلال مطلبين، في الأول نتحدث عن نظرة الفقه الإسلامي في الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وفي الثاني نتناول أثر الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي على التفريق القضائي وحق الحضانة.

I. المبحث الأول

مفهوم الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي

تعتبر الخيانة الزوجية ظاهرة اجتماعية سلبية خطيرة، وقد عاقبها الكثير من الأديان المقدسة وكذلك بعض القوانين الوضعية، وكانت موجودة في التأريخ وفي جميع المجتمعات، ولكن الفرق الاساسي بين الماضي والحاضر يكمن في نسبة حدوثها وانتقالها وتصور المجتمع لها وكذلك في اسلوب ارتكابها والوسائل التي استعمل فيها بسبب التطور التكنلوجي.[١] لذا الخيانة الزوجية هي كل علاقة محرمة خارج نطاق الزواج سواء من طرف الزوج او الزوجة سواء عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو بدونها.[٢] ونحن من جانبنا نقسم هذا المبحث على ثلاثة مطالب: نتحدث في المطلب الأول عن تعريف الخيانة الزوجية، ونبحث في المطلب الثاني عن اركان الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وأيضا نخصص المطلب الثالث للتكييف القانوني للخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي كما يلي.

I.أ. المطلب الأول

تعريف الخيانة الزوجية

بغية بيان فكرة الخيانة الزوجية لابد لنا من تعريفها لغة واصطلاحا كمايلي.

(١) د.قشمر علي لطفي وعبدي سميرة، "الخيانة الزوجية واثرها على التفكك الاسري من وجهة نظر المتزوجين"، بحث منشورفي *مجلة الصحة العقلية والعلوم العصبية، الجزائر*، المجلد٥، العدد٩، (٢٠٢٣): ص٤٨.

(٢) د.امال بن صويلح، "الخيانة الزوجية الالكترونية و علاقتها بانتشار وسائل التواصل الاجتماعي"، *بحث منشور في مجلة الجامعة قالمة، الجزائر*، ص٤ .

I.أ.١. الفرع الأول

تعريف الخيانة الزوجية لغة وإصطلاحا

تتكون عبارة الخيانة الزوجية من كلمتين (الخيانة، والزوجية)، فنعرف كلتاهما لغة على حدة، ومن ثم نعرف الخيانة الزوجية ككلمة مركبة اصطلاحا، وبعد ذلك نستكشف المقصود من الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

أولا: الخيانة لغة: من خان يخون مأخوذ من مادة خون التي تدل على التنقص يقال خان يخونه خونا ذلك نقصان الوفاء ونقيض الخيانة الأمانة إذ يقال خنت فلان وخنت أمانة فلان وخان العهد أي نقضه. يقال أيضا خائنة العين ماتخون من مسارقه النظر أي النظر إلى مالا يحل النظر إليه.(١)

اما الزوجية لغة: فهي من الزواج، والزواج لغة هو الاقتران، وزوّج الشيء بالشيء، أي قرنه به، ومنه قوله تعالى: [وَزَوَّجۡنَٰهُم بِحُورٍ عِينٖ](٢) . أي قرناهم بهن، وقوله تعالى: [وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتۡ](٣) . أي قرنت.

ثانيا: الخيانة الزوجية إصطلاحا: إن كلمة الخيانة الزوجية من الكلمات الفضفاضة والتي من الصعب الوصول اليها بتعريف معين، فالبعض يُفسرها بأنها أي علاقة عاطفية وجنسية من أحد الشريكين تجاه فرد آخر غير الشريك، ويَرى البعض أن أي علاقة لا تُعد خيانة مادامت لا تصل إلى حد الخيانة الجنسية أي هي عملية جنسية خارج إطار الزواج الشرعي حيث يكون ضحيتها الزوج أو الزوجة (٤). ومن هنا نركز على التعريف الإصطلاحي للخيانة الزوجية بمعناها الضييق والواسع كالآتي:

١- **المعنى الضيق للخيانة الزوجية:** الخيانة الزوجية هي علاقة مع شخص من خارج الزواج والذي تكون علاقة جنسية جسدية بحتة، مثل العلاقات الجنسية بأنواعها، أن أغلبية القوانين الوضعية ومنها التشريع الجنائي العراقي تبنت المفهوم الضيق للخيانة الزوجية وحصرتها بجريمة الزنا فحسب، فإن كان القانون العراقي بتبنيها المفهوم الضيق للخيانة لا تعاقب على الأفعال التمهيدية لجريمة الزنا ولا تقر بمفهوم الخيانة الزوجية لعدم وجود نص عقابي.(٥)

---

(١) ابي عبدالرحمان الخليل بن أحمد الفراهدي، *كتاب العين*، (دار الكتب الهلال: ١٦٨٢)، ص٣٠٩.
(٢) سورة الطور، الآية: ٢٠.
(٣) سورة التكوير، الآية: ٧.
(٤) دويدي سامية، "علاقة الصراعات الأسرية بالخيانة الزوجية "الزوجة" ومدى تأثيرها على الروابط الأسرية"، (رسالة ماجستير، جامعة وهران، كلية العلوم الاجتماعية، الجزائر، ٢٠١٠)، ص١.
(٥) نيكار احمد محمد آغا، "جرائم الخيانة الزوجية بين القانون والواقع"، *بحث مقدم الى مجلس القضاء في اقليم كوردستان-العراق، اربيل*، (٢٠١٧): ص٤٣.

٢- **المعنى الواسع للخيانة الزوجية:** إن بعض المفكرين والفقهاء أكدوا بان الخيانة الزوجية لا تنحصر في إطار العلاقة الجنسية فقط، بل أن أفعال أخرى إن ارتكبت من قبل أحد الزوجين تدخل في إطار الخيانة الزوجية أيضاً ويجب تجريمها باعتبار أن الخيانة الزوجية حالها حال بقية الجرائم لابد من الأهون إلى الأشد، مثل العلاقة العاطفية التي لا تصل إلى ممارسة الجنس إلا أنها تكسر الثقة والإخلاص وتهدم العلاقة في الزواج مثل العلاقات الغرامية و تبادل مشاعر حميمة على مدى طويل قد يرافقها التقبيل الجنسي والملاعبة الثقيلة والملامسات الجسدية والجنسية والاحتضان. أما النوع الحديث فهو العلاقة عبر وسائل الاتصال أو التواصل الاجتماعي دون اللقاء، مثل الهاتف أو استعمال مواقع التواصل الاجتماعي مثل الجنس عبر الإنترنت، وخلع الملابس، والاتصالات العاطفية التي تتجاوز الصداقات التي انتشرت بشكل كثير في مجتمعنا في الآونة الأخيرة عبر وسائل التواصل الاجتماعي مثل (فيس بوك، واتساب، وانستكرام، وسكايب، وماسنجر، وفايبر، وسناب شات، وتويتر.[١]

ومن جانبنا نميل إلى أنه يمكن أن نعرّف الخيانة الزوجية بأنها: كل سلوك خاص يصدر من الزوج أو الزوجة تجاه الجنس الآخر غير الشريك بقصد بنيان العلاقة العاطفية أو الجنسية سواء عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو بدونها.

I.أ.٢. الفرع الثاني

تعريف الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي

يواجه هذا البحث صعوبة في تعريف الخيانة الزوجية لأن تعريفها ذاتي للغاية ويعتمد على قيمة الشخص، بالإضافة إلى ذلك، هناك اختلاف بين الذكور والإناث في تعريف الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، في حين أن الذكور يعتقدون بأن الخيانة الزوجية تحدث فقط في حالة وجود علاقة عاطفية وجنسية، ولكن الإناث يعتقدن عكس ذلك[٢] لذا يقصد بالخيانة الزوجية عبر تلك المواقع هو تواصل أحد الزوجين مع شخص اخر الكترونياً وإرسال رسائل وصور جنسية عبر وسائل التواصل الاجتماعي[٣]. أو هي تواصل عبر الصور أو

(1) Atkins D. C. K. A. Eldridge D. H. Bauco and A. Christense. 2005a. Infidelity and Behavioral Couple Therapy: Optimism in the Face of Betraya. Journal of Consulting and Clinical Psychology.

(2) Restya, Winda. (2019). Social Media and Marital, Psychology, International Conference on Psychology Faculty, University of Muhammadiyah Aceh Indonésia, p109.
https://www.researchgate.net/publication/342636411_Social_Media_and_Marital_Infidelity

(٣) رزان نجار، " الخيانة الالكترونية :ماهي وما اسبابها؟"، موقع واب تاب، ٠٣-٠٤٠٢٠١٨، على الموقع الكتروني التالي: http.WWW.WEBTEB.COM .ARTICLE١٦٠٢٣

الرسائل الالكترونية من طرف أحد أو كلا الزوجين حيث يمكن أن تتطور الرسائل والصور في وقت لاحق إلى إقامة علاقة عاطفية بسبب الخصوصية التي يمنحها الفضاء الافتراضي وسهولة إيجاد مكان للقاء الإلكتروني[١]

أما بالنسبة لمفهوم مواقع التواصل الاجتماعي فهي مجموعة من المواقع الإلكترونية التي تستوجب فقط توفر الانترنت وفتح حساب على الموقع المرغوب التواصل من خلاله سواء الاكتفاء بالكتابة أو المشاهدة بالفيديو أو المحادثة صوتاً وصورة، وأهم هذه المواقع وأكثرها استعمالا وتأثيرا نجد فيس بوك، وانستاكرام، وتيك توك، واتسئاب، وفايبر، وتيليجرام، بقصد تمكن الفرد من التواصل مع الطرف الاخر بشكل مريح وسلس في أي مكان و زمان[٢] . وعلى الرغم من أن الكثير من الأبحاث ركزت على فوائد خدمات الشبكات الاجتماعية، إلا أن هناك "جانبًا مظلمًا" للشبكات الاجتماعية عبر الإنترنت، وخاصة في العلاقات الرومانسية والجنسية غير المشروعة.[٣]

وتجدر الاشارة الى أن الدليل الجنائي التقليدي لا يتفق مع طبيعة هذه الجريمة ولايستطيع القاضي أن يستفيد منه[٤]، ولهذا ظهر الدليل الكتروني مثل الأدلة المستمدة من وسائل الإلكترونية الحديثة أصبحت اليوم مقبولة أمام المحاكم والذي يستطيع القاضي أن يبني قناعته ويصدر قراره[٥] ، لذا وجب على التشريعات الجزائية أن تتوسع في نطاق الإثبات القانوني نتيجة لهذا التطور.[٦]

على الرغم من أن المتبادر إلى الذهن في الخيانة الزوجية هو الزنا إلا أنه يستبعد ذلك عندما أضفنا إليها عبارة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، إذ لا يمكن أن يحدث الزنا من خلال تلك المواقع، وكل ما في الأمر أنه يمكن أن تكون الخيانة من تلك الطرق هي موصلة إلى ارتكاب الزنا فيما بعد، أي أنها تعد من مقربات الزنا وليست هي زنا بذاتها.

---

(١) مقال بعنوان: "الخيانة الالكترونية : منشور على الموقع الكتروني التالي: بتاريخ، ٠٥-٠٤-٢٠١٨: ٠٧٢٠٢٠١٦.WWW.ALARABIYA.NET.ARAB WORLD

(٢) د. امال بن صويلح، "الخيانة الزوجية الالكترونية وعلاقتها بانتشار وسائل التواصل الاجتماعي"، بحث منشور على الموقع الكتروني التالي : بتأريخ ٢٠٢/١٢/١: ..https://www.google.com/search?client=ms-google-coop&q

(3) Fox, J. (in press). (2016)The dark side of social networking sites in romantic relationships. In B. K. Wiederhold, G. Riva, & P. Cipresso (Eds.), The psychology of social networking: Communication, presence, identity, and relationships in online communities. Versita.

(٤) د. عبدالفتاح بيومي حجازي، *الاثبات الجنائي في جرائم الكومبيوتر والانترنيت*، (مصر: دارالكتب القانونية، ٢٠٠٧)، ص٤٤.

(٥) خالد عياد الحلبي، "اجراءات التحري والتحقيق في جرائم الحاسوب والانترنيت"، (رسالة ماجستير، جامعة الشرق الاوسط للدراسات العليا، دار الثقافة، ٢٠١١)، ص٢٢٩.

(٦) شيلان تحسين علي، "الاشكاليات الاجرائية في جرائم الكومبيوتر"،(رسالة ماجستير، جامعة صلاح الدين، اربيل، ٢٠٠٩)، ص٨٤.

I.ب. المطلب الثاني

أركان الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي

لوجود أي جريمة لابد لها من توافر جملة أركان رئيسية، لاسيما جريمة الخيانة الزوجية فلابد لقيامها من توافر الأركان الأساسية، نبحثها تباعاً.

I.ب.أ. الفرع الأول

الركن القانوني

عاقب المشرع العراقي على جريمة الزنا الزوجية إذ نصت المادة ٣٧٧ من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ على أنه: "تعاقب بالحبس الزوجة الزانية ومن زنا بها ويفترض علم الجاني بقيام الزوجية مالم يثبت من جانبة أنه لم يكن في مقدوره بحال العلم ٢- ويعاقب بالعقوبة ذاتها الزوج إذا زنا في منزل الزوجية" أما المشرع الكوردستاني أوقف العمل بالفقرة الثانية من هذة المادة بقانون خاص وحل محلها ما يلي: "يعاقب الزوج الزاني ومن زنى بها بالعقوبة الواردة في الفقرة (١) من المادة ٣٧٧[١] وبهذا الشكل المشرع الكوردستاني ساوى بين الرجل والمرأة والغى التمييز إذ أن الفعل الذي يقع من الزوج سواء كان في منزل الزوجية أو خارجه فكلاهما يعد جريمة الزنا فانة ليس للمكان أي أثر. وان التمييز بين الزوج والزوجة على أساس الجنس، يخالف مبادئ العدل والمساواة التي أشار إليها دستور العراق لعام ٢٠٠٥ في المادة (١٤) وهذا يجعل نص المادة ٣٧٧/٢ غير دستوري لتعارضه لنص الدستور.[٢] ويتضح لنا من خلال استقراء هذه المادة ان المشرع العراقي والكوردستاني ينص فقط على فعل زنا الزوجية ولم ينص على الخيانة الزوجية بسبب العلاقات العاطفية والملامسات الجسدية أو عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو عبر الهاتف لذا نعتقد أن الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي ومقدمات الزنا لايشكل جريمة وفق مبدأ لاجريمة ولاعقوبة الابالنص، كما قضت محكمة جنايات اربيل/١ بأن الإتصالات الهاتفية وتبادل الصورعبر مواقع التواصل الإجتماعي لايعتبر جريمة.[٣]

(١) قانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠١ من برلمان كوردستان.
(٢) نصت المادة(١٤)، من دستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ على أنه: (العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الاصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي).
(٣) قرار محكمة جنايات اربيل/١، العدد ٢١٢٩/ت ج١/٢٠٢٣، بتأريخ ٢٠٢٣/٨/٣١، قرار غير منشور.

I.ب.٢. الفرع الثاني

الركن المفترض (قيام العلاقة الزوجية)

يشترط لقيام جريمة الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي أن تكون الزوجية قائمة بين الزوج و زوجة سواء كانت قائمة فعلا أم حكماً، إذ أن حقوق الزوجية لا تكتسب إلا بعقد الزواج، وأن يكون أحد طرفى الجريمة مرتبطا بعقد زواج صحيح معترف به مستوف الشرائط لانعقاده و صحته، فإذا كان النكاح فاسداً أو باطلا فلا عقاب على ما يقع خلاله من الخيانة الزوجية، ولا تعتبر العلاقات العاطفية عبر الهاتف خيانة زوجية مادام وقعت قبل عقد الزواج[١]، اما بالنسبة للطلاق فإذا خانت الزوجة وهى فى عدة الطلاق رجعى كان لمطلقها طلب محاكمتها، لأن الطلاق الرجعى بمقتضى الشريعة الإسلامية لا يرفع أحكام الزواج ولا يزيل معدة الزوج قبل مضى العدة يعتبر الزواج قائما مادامت المرأة فى العدة، أما إذا خانت الزوجة بعد انقضاء عدة الطلاق الرجعى أو بعد طلاق بائن فليس لمطلقها طلب محاكمتها.[٢]

I.ب.٣. الفرع الثالث

الركن المادي

القانون العراقي كغالبية القوانين الوضعية تعاقب على جريمة الزنا فقط إذا ارتكب من قبل أحد الزوجين مع آخر أجنبي، أن لقيام الركن المادي يجب توفر عنصرين هما الوطء المحرم و قيام علاقة زوجية وقت الوطء، وتضيف بعض القوانين شروط اخرى كالتشريع المصري و العراقي إلى أن الزوج إذا زنا فإنها لاتقوم الجريمة إلا إذا كان الزنا قد وقع في المنزل الزوجية، أما المشرع الكوردستان كان موفقا عندما اوقف العمل بالفقرة الثانية من المادة ٣٧٧ ليساوي الحكم بين الزوجين، أما إذا جرمت الخيانة الزوجية عبر مواقع التواص الاجتماعي - في غير حالة الزنا- ففي هذه الحالة تتحقق الركن المادي بمجرد قيام علاقة عاطفية أو جنسية عبر مواقع التواصل الاجتماعي من قبل أحد الزوجين[٣]

I.ب.٤. الفرع الرابع

الركن المعنوي

الخيانة الزوجية جريمة عمدية يلزم لقيامها توافر القصد الجنائي ويتحقق القصد لدى الزوجة متى إرتكب الفعل عن إرادة و علم بأنها متزوجة و أنها تواصل غير زوجها، فلا تقوم الجريمة لانعدام القصد إذا ثبت أن الوطء أو العلاقة العاطفية والجنسية قد حصل على غير

(١) قرارمحكمة التمييز الاتحادية، رقم القرار:ش/٢٠١٩، بتأريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠.
(٢) أحمد محمود خليل، *جرائم هتك العرض وافساد الاخلاق*، (مصر: المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٠٩)، ص٢٣.
(٣) نيگار احمد محمد آغا، *جرائم الخيانة الزوجية بين القانون والواقع*،٢٠١٧، ص٢٧.

رضاء الزوجة نتيجة إكراه مادي أو أدبي إذ في هذة الحالة تعتبر مجنياً عليها في جريمة المواقعة أو جريمة أخلاقية اخرى و كذلك لا عقاب على الزوجة إذا ثبت أنها خدعت و سلمت نفسها لرجل اعتقدت أنه زوجها كما إذا شخص في الظلام إلى فراش امرأة أثناء نومها و إتخذ حيالها المركز الذي كان يشغله زوجها فسلمت نفسها إليه ظناً منها أنه زوجها، ففي هذة الحالة لاتسأل الزوجة عن جريمة الزنا أو الخيانة ولاتقوم الجريمة لإنعدام القصد الجنائي، ويشمل الزوج نفس أحكام الزوجة أما بالنسبة للشريك لاتقوم الجريمة في حقه إذا كان يجهل أنه يعاشر امرأة متزوجة لتخلف القصد الجنائي[١]

I.ج. المطلب الثالث

التكييف القانوني للخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي

يعرف الفقه التكييف القانوني بأنه: (بحث القاضي عما إذا كان الفعل المرتكب من قبل المتهم قد توفرت فيه العناصر القانونية وأركان جريمة ما حسب الوصف القانوني لها ، أي حسب التحديد القانوني للنموذج أو الاسم الخاص بها)[٢]

فبالنسبة لتكييف الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي التي اصبحت ظاهرة اجتماعية الآن مثل الرسائل النصية والإتصالات بشكل مباشر أو غير مباشر أو علاقات عاطفية أو اللقاءات أحد الزوجين مع شخص أجنبي التي لم يثبت فيها الوطء اي الركن المادي لجريمة الزنا، حسب الأدلة المعروضة أمام القاضي، ففي هذه الحالة تقرر المحكمة ببراءة الطرف الخائن لعدم وجود واقعة الزنا، لأن القاضي يأخذ بتفسير المادة ٣٧٧ بشكل ضيق ومنطقي ولايمكن له قياس الخيانة الزوجية الألكترونية على المادة المذكورة لأن القياس يخلق الجرائم والعقوبات وليس هناك ماددة قانونية أخرى تنظم تلك الحالات لذا القاضي مقيد بمبدء شرعية الجريمة والعقوبة وهو مبدء دستوري وقانوني أيضا، وفي هذه الحالة نحن نكون أمام فجوة تشريعية لاتجرم الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو العلاقات العاطفية الروحية والجسدية مثل التقبيل والاحتضان لدى الزوج الخائن أو الزوجة الخائنة بسبب عدم ثبوت الركن المادي لجريمة الزنا وهو الوطء، وبالنتيجة تؤدي الى افلات الجاني من العقاب بسبب عدم وجود نص جزائي، على الرغم من أن المجنى عليه أصاب بضرر معنوي أو نفسي بسبب هذه الأنواع من الخيانة عند اكتشافها، ويشعر بالصدمة و بالندم واحتقار الذات، ولها آثار خطيرة على الصحة النفسية للمجنى عليه مثل الكئابة، وأيضا تعتبر نوعا من الاهانة

(١) د.فهمي القاطرجي، *جريمة الاغتصاب في الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي*، (بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٣)، ص٥١.

(٢) محمد صالح القويزي، "التكييف"، *بحث منشور في مجلة القضاء الصادرة عن نقابة المحامين العراقية*، العدد ١، (٢٠٠٢): ص ٤٨.

للضحية ونظرة دونية وعنفا نفسيا يتمثل بالخوف والغضب وهذا الألم لايقل أهميته عن الألم الجسدي.[١]

يتضح لنا فيما سبق بأنه ليس هناك حلول ومعالجة قانونية لمسألة الخيانة الزوجية التي لم تصل إلى حد الوطء وفق التشريعات العقابية النافذة في العراق وإقليم كوردستان، لذا بناء على فكرة العنف النفسي أو المعنوي يمكن تكييف جرائم الخيانة الزوجية ضمن جرائم العنف الhسري كما عرف المشرع الكوردستاني العنف الأسري بأنه: (كل فعل أو قول او التهديد بهما على أساس النوع الاجتماعي في اطار العلاقات الاسرية المبنية على أساس الزواج و القرابة إلى الدرجة الرابعة ومن تم ضمه الى الاسرة قانونا من شأنه أن يلحق ضررا من الناحية الجسدية والجنسية والنفسية وسلبياً لحقوقه و حرياته. و يحظر على اى شخص يرتبط بعلاقة اسرية ان يرتكب عنفاً سرياً ومنها العنف البدني والجنسي والنفسي في اطار الاسرة، ويعتبر الافعال لاتية على سبيل المثال عنفاً اسرياً:....)[٢]

II. المبحث الثاني

موقف التشريعات الجنائية من الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي

كما اشرنا فيما سبق أن جريمة الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي من الجرائم الكترونية الحديثة في مجال التجريم والعقاب، ونظرا لعدم وجود نص قانوني صريح في مجموعة القانون الجزائي العراقي يجرمها ويعاقب مرتكبيها، وعدم تحديد أساسها القانوني، وأيضا إشكالية إثبات الخيانة الزوجية الإلكترونية، وبالتالي هذا كله يعتبر سببا في تحول قضايا الخيانة الزوجية الى قضايا الأحول الشخصية. وبهذا الشكل نقسم هذا المبحث على المطلبين، في المطلب الأول نتحدث عن موقف التشريعات الجنائية العراقية في الخيانة الزوجية، أما في المطلب الثاني سنعرض موقف التشريعات الجنائية الكوردستانية تجاه الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

II.أ. المطلب الأول

موقف التشريعات الجنائية العراقية من الخيانة الزوجية

سنبحث موقف التشريعات الجنائية العراقية في الخيانة الزوجية على مستوى قانون قانون العقوبات العراقي وقانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي.

(١) نيكار احمد محمد آغا، مصدرسابق، ص٦٦.
(٢) المادة ١-٢، من قانون مناهضة العنف الاسري في اقليم كوردستان رقم ٨ لسنة ٢٠١١.

II.أ.١. الفرع الأول

موقف قانون العقوبات العراقي

فمن الناحية الجزائية لا يوجد نص عقابي صريح عالج الخيانة الزوجية في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ شرع عام ١٩٦٩ في حالة وقوع الفعل المذكور عبر الهاتف بل أن التوجهات القضائية اختلفت في معالجة هذه الحالة واتجهت في اتجاهين : بين الأول بأنه لا توجد جريمة اسمها الخيانة الزوجية عبر الهاتف وأن الأمر يتعلق بحق المتضرر من هذا الفعل أن يطلب التفريق للضرر وفق مفهوم المادة ٤١ من قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ المعدل على اعتبار وقوع هذا الفعل اضر بالعلاقة الزوجية. وفي هذا الصدد قرر ت محكمة استئناف منطقة اربيل تصديق قرارمحكمة جنح دةشتي هةولێر القاضي بتغيير الوصف القانوني للجريمة و جعلها ٤٢٨/٢عقوبات بدلا من ٣٧٧لعدم ثبوت ارتكاب الزنا من قبل الزوجة والشريك، على الرغم من القاء القبض على الشريك و هو مختبأ في خزانة ملابس غرفة نوم المشتكي بعد منتصف ليل الحادث و كان الزوج غائبا عن الدار ليلتها، و رغم انكار الزوجة ارتكاب الزنا إلا انها اعترفت بان الشريك هو جار قديم لها و عرض عليها العلاقة الغرامية بالهاتف و عبر الرسائل، فكل الدلائل تؤكد حدوث خيانة الزوجية من قبل زوجة، إلا ان محكمة الموضوع قررت الافراج عنها لعدم كفاية الادلة و ادانت الشريك وفق احكام المادة ٤٢٨/٢/عقوبات لارتكابه جريمة انتهاك حرمة المساكن.[١]

أما "الاتجاه الثاني قد اعتبر الخيانة الزوجية عبر الهاتف جريمة فعلٍ مخلٍ بالحياء وفق مفهوم المادة ٤٠١ من قانون العقوبات التي عاقبت مرتكبها بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين على اعتبار أن الخيانة الزوجية عبر الهاتف وما يلحق به من إرسال الصور ومقاطع الفيديو يقترن بفعل فاضح مخل بالحياء ويستوجب معاقبة مرتكبها.[٢]

أما التشريعات الجزائية الأجنبية بعضهم أخذو بموقف المشرع العراقي فقط جرموا جريمة الخيانة الزوجية بمعناها الضييق -أي زنا الزوجية - وسكتوا عن تنظيم وتجريم الخيانة الزوجية بمعناها الواسع، كقانون العقوبات الجزائري، [٣] والتونسي، [٤] و المصري، [٥] والسوري، [٦] مع اختلاف في نوع العقوبة، والتمييز بين الزوج او الزوجة في العقوبة. ولكن

(١) قرار محكمة استئناف اربيل المرقم: ٢٩٢/ت/ج٢٠١٥في ٣/١٢/٢٠١٥.
(٢) جاسم محمد كاظم، "كيف يتعامل القانون العراقي مع الخيانة الزوجية عبر الهاتف، بغداد"، ٢٠٢٢/٨/٣١، مقال منشور على الموقع الكتروني التالي: https://www.alsumaria.tv/news/localnews/٤٣٠٩٧٤/ آخر زيارة:٢٠٢٤/١/١.
(٣) ينظر المادة (٣٣٩)، من قانون العقوبات الجزائري رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠.
(٤) ينظر المادة (٢٣٦)، من القانون العقوبات التونسي عدد ١ لسنة ١٩٦٨.
(٥) ينظر المادة (٢٧٧)، قانون العقوبات رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧.
(٦) ينظر المادة(٤٧٣)، قانون العقوبات السوري رقم ١٤٨ لسنة ١٩٤٩.

مصطلح الخيانة الزوجية ورد بنص صريح في قانون العقوبات المغربي،[١] كما نصت المادة (٤٩١) من قانون العقوبات المغربي على أنه:(يعاقب بالحبس من سنة الى سنتين احد الزوجين الذي يرتكب جريمة الخيانة الزوجية، ولا تجوز المتابعة في هذه الحالة الا بناء على شكوى من الزوجة أو الزوج المجني عليه. غير انه في حالة غياب احد الزوجين خارج تراب المملكة، فانه يمكن للنيابة العامة ان تقوم تلقائيا بمتابعة الزوج الآخر الذي يتعاطى الخيانة الزوجية بصفة ظاهرة.) .[٢]

وعلى العكس من ذلك فإن هناك بعض القوانين الوضعية لا تجرم الزنا - خاصة القوانين الغربية- حتى وإن كان الفاعل الأصلي زوجاً أو زوجة، كما هو الحال في القانونين الإنجليزي الذي أصبح لا يعاقب على هذا الفعل، و يعتبر واقعة الزنا مجرد خطيئة أخلاقية مدنية واجتماعية ودينية، تسمح للزوج المضرور بطلب التطليق والتعويض، وأيضا القانون الفرنسي ألغيت النصوص القانونية المتعلقة بجريمة الزنا بموجب القانون الصادر سنة ١٩٧٥ بناءا على توصية أصدرها المؤتمر الدولي التاسع في قانون العقوبات، الذي عقد في لاهاى سنة ١٩٢٣، و لهذا فالزنا في الفكر الفرنسي يعتبر خطأ مدنيا أكثر من كونه خطأ جنائيا ولكن الأمر في الولايات المتحدة الأمريكية مختلف؛ إذ تعتبر الزنا جريمة في قوانين أكثر من نصف عدد الولايات.[٣]

II.أ.٢. الفرع الثاني

موقف قانون أصول المحاكمات الجزائية

من الناحية الإجرائية لا يوجد نص عقابي صريح عالج الخيانة الزوجية عبر الهاتف لذا فإن محكمة التحقيق في أغلب الحالات ترفض الشكوى وتغلق الدعوى نهائياً لعدم وجود نص عقابي استنادا إلى أحكام المادة ١٣٠ / أ من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١ لعدم وجود فعل يعاقب عليه القانون. و يتطلب مراجعة الزوج لإقامة الشكوى في حال وقوع زنا الزوجية لأن هذه الجرائم لا يمكن تحريكها إلا ممن وقعت عليه أو من يقوم مقامه استنادا إلى أحكام المادة ٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١ والتي أشارت انه (أ -لا يجوز تحريك الدعوى الجزائية إلا بناء على شكوى من المجني عليه أو من يقوم مقامه قانونا في جرائم زنا الزوجية)[٤] وان رضا المجنى عليه في جريمة زنا الزوجية

(١) المادة ٤٩٠، من قانون العقوبات المغربي، رقم ١.٥٩.٤١٣ لسنة ١٩٦٢ بتعديلاته.
(٢) المادة (٤٩١)، من قانون العقوبات المغربي . رقم ١.٥٩.٤١٣ لسنة ١٩٦٢ بتعديلاته .
(٣) نيگار احمد محمد آغا، مصدر سابق، ص١٦.
(٤) ينظر: المادة٣ ، من قانون أصول المحاكمات الجزائي العراقي.

بعد علمه بها وقبوله استمرار العلاقة الزوجية يؤدي الى انقضاء الدعوى الجزائية وتوقيف اجراءاتها مع ثبوت التهمة حسب المادة (٣٧٩) من قانون العقوبات العراقي[١]

إن المشتكي يجب أن يقوم بمراجعة المحكمة لطلب الشكوى أو مراجعة مركز الشرطة ثم فتح محضر بالإجراءات وتدوين أقواله وربط ما لديه من أدلة وإحضاره أمام المحكمة لتدوين أقواله وضبط المبارز الجرمية مثل الصور والمحادثات التي بحوزته، ويتطلب إرسال جهاز الهاتف ليتم تفريغه والاطلاع على محتوياتها وبيان هوية المرسل ورقم الهاتف لكي يتم ربط عائديه الهواتف و معرفة الفاعل وقد تستعين المحكمة بتدوين أقوال الشهود ثم تصدر قرارها بعد ربط ما يؤيد قيام الزوجية إحضار المتهمين بورقة التكليف بالحضور أو بإصدار أمر قبض وفق ظروف وأدلة الدعوى و سماع أقوالهم ثم تصدر قرارها بضوء الأدلة المحصلة إما بالإفراج عن المتهم أو إحالته إلى محكمة الجنح لإجراء محاكمته وفرض العقوبة المناسبة بحقه[٢]

وليس للادعاء العام ان يحرك دعوى الخيانة الزوجية، لان عدم تحريك الشكوى من الادعاء العام هو الاصلح للمجنى عليه وللمجتمع، فالمشرع يعتد بالبعد العائلي، ويأخذ بنظر الاعتبار الواقع الاجتماعي المحلي المتأثر بالقيم و التقاليد السائدة في السياق الاجرائي للتعامل القضائي مع هذه الجريمة.وهكذا نصل الى استنتاج مفاده ان حق الشكوى وان بدا في ظاهره ذا طبيعة خاصة الا انه لا يتعارض مع المصلحة العامة بأي حال من الاحوال.[٣]

II.ب. المطلب الثاني

موقف التشريعات الجنائية الكوردستانية

سنبحث موقف التشريعات الجنائية الكوردستانية في الخيانة الزوجية على مستوى قانون مناهضة العنف االأسري و قانون منع اساءة استعمال اجهزة الاتصالات.

II.ب.١. الفرع الأول

موقف قانون مناهضة العنف االأسري في اقليم كوردستان ـ العراق رقم (٨) لسنة ٢٠١١ تجاه الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي

(١) رقم القرار:٤/تج/١٩٩٢، تاريخ القرار١٩٩٢/٧/٢٣، قرار غير منشور. مشار اليه: د.تافكة عباس توفيق البستاني، "حماية المرأة في القانون الجنائي العراقي"، (رسالة ماجستير، جامعة صلاح الدين، اربيل، ٢٠٠٢)، ص١٥٥.

(٢) جاسم محمد كاظم، مصدر سابق، الصفحة نفسها.

(٣) د.سامان عبدالله عزيز وآخرون، *شرح قانون صول المحاكمات الجزائية*، ط١، (أربيل: مكتبة تبايي، ٢٠٢٢).

فقد عرف المشرع الكوردستاني العنف الأسري بأنه: (كل فعل أو قول او التهديد بهما على اساس النوع الاجتماعي في اطار العلاقات الاسرية المبنية على أساس الزواج و القرابة إلى الدرجة الرابعة ومن تم ضمه الى الاسرة قانونا من شأنه أن يلحق ضررا من الناحية الجسدية والجنسية والنفسية وسلبياً لحقوقه و حرياته). ولكن قضت محكمة التميز في إقليم كوردستان ان عدم إرتباط أحد المتهمين برابطة قرابة الى الدرجة الرابعة مع المشتكي والمتهمة لا يستوجب تفريق قضيته عن قضيتهما طالما ان الجريمة موضوع القضية التحقيقية على فرض صحتها قد ارتكبت ضمن اطار الأسرة.[١] و يحظر على اى شخص يرتبط بعلاقة اسرية ان يرتكب عنفاً أسرياً ومنها العنف البدني والجنسي والنفسي في اطار الاسرة، ويعتبر الافعال لاتية على سبيل المثال عنفاً اسرياً:

١.الاكراه في الزواج. ٢. زواج الشغار و تزويج الصغير. ٣. التزويج بدلاً عن الدية ٤.الطلاق بالاكراه. ٥..قطع صلة الارحام. ٦. اكراه الزوج للزوجه على البغاء وامتهان الدعارة ٧.ختان الاناث. ٨.اجبار افراد الاسرة على ترك الوظيفة او العمل رغماً عنهم. ٩.اجبار الاطفال على العمل والتسوك وترك الدراسة ١٠.الانتحار أثر العنف الاسري ١١.الاجهاض اثر العنف الاسري. ١٢.ضرب افراد الاسرة و الاطفال بأية حجة. ١٣.الاهانة والسب وشتم الاهل وابداء النظرة الدونية تجاهها وايذائها وممارسة الضغط النفسي عليها وانتهاك حقوقها والمعاشرة الزوجية بالاكراة.[٢]

يتضح لنا فيما سبق بأن المشرع الكوردستاني قام بتجريم الكثير من الأفعال والأقوال وأعتبرها عنفا أسريا ووضع له العقاب في المادة (٧) من القانون المذكور، ولكن لم يتم تجريم الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي ولم يذكرها في سياق المادة الثانية ولا يعتبرها العنف الأسري إذا وقعت من قبل أحد الزوجين، ونعتقد أن هذا الموقف يعتبر فراغا تشريعيا من هذا القانون، لأن الخيانة الزوجية سواء كانت عبر الهاتف أو بدون هاتف لها آثار خطيرة على تفكك الأسرة ويؤثر على نفسية الضحية وبالنتيجة تؤدي إلى المشاكل واختلافات بين الزوجين،[٣] ويترتب عن الخيانة الزوجية عبر موقع التوصل الاجتماعي الكثير من الآثارو النتائج السلبية ومن أهمها العنف والقتل والانتحار وتفكك الاسرة وفقدان الثقة

---

(١) عبد الامير جمعة توفيق، *المستنبط من الآراء (مبادئ قانونية مستنبطة من آراء تمييزية في قضايا جزائية معززة بأسانيد قانونية وقضائية)*، ط١، (أربيل: مطبعة هيفي، ٢٠٢٣)، ص٥٤.

(٢) ينظر: المادتان (١-٢)، من قانون مناهضة العنف الاسري في إقليم كوردستان-العراق رقم ٨ لسنة ٢٠١١.

(3) Steven Arnocky, AdAm dAviS, AShley locke, lAriSSA mckelvie, And trAcy vAillAncour,2022, violence And homicide Following PArtner inFidelity,p2, chrome-extension://efaidnbmnnnibpcajpcglclefindmkaj/https://evolutionlab.nipissingu.ca/wp-content/uploads/sites/68/2023/05/Violence-homicide-infidelity-2022.pdf

والتوازن العاطفي والنفسي،[١] وقد ينعكس على الطرف الخائن والمتعرض لفعل الخيانة الزوجية على كليهما اثار الخيانة من حرمان وقهر وظلم وتوتر وقلق شديدين وعقد وحالات نفسية متأزمة مما يولد ضغطا نفسيا وتأثيرا جد خطير على الصحة و الجسم.[٢] فالطرف الذي يقع ضحية للخيانة قد يشعر بالصدمة نتيجة خيانة الثقة ويفقد الأمان العاطفي. أما الطرف الذي اقترف هذه النزوة فقد ينتابه الخوف من أن الآخر لن يسامحه، ممكن أن يكون هذا السلوك يؤدي إلى تفكك الأسرة وحلها وهذا ما نراه في واقع المحاكم .[٣] ولكن القانون إعتبر هذه الجرائم على سبيل المثال وليست الحصر و أعطى السلطة التقديرية للقضاء على وضع الحالات الأخرى عنفا اسريا، لذا يمكن للقاضي في هذه الحالة أن يضاف الخيانة الزوجية ضمن الجرائم الأخرى، وذلك كان اتجاه محكمة تمييز الإقليم في بعض احكامها إذ بينت ان الحكم الواجب التطبيق على الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الإجتماعي هو قانون مناهضة العنف الأسري في اقليم كوردستان رقم ٨ لعام ٢٠١١، طبقا م١/٢ ف وليست المادة ٣٧٧ من قانون العقوبات[٤] .

ونحن نرفض هذا الموقف لانه لا تنسجم مع المباديء القانونية الرصينة وخاصة مبدء شرعية القانون الجنائي، لذا نحن نقترح بتعديل القانون المذكور من قبل البرلمان وليس إزدياد الجرائم من قبل القاضي.

الفرع الثاني : موقف قانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٨ قانون منع اساءة استعمال اجهزة الاتصالات في اقليم كوردستان ـ العراق تجاه الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي

وضع قانون منع إساءة استعمال أجهزة الاتصالات في إقليم كوردستان بسبب التطورات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي طرأت على حياة المواطنين في إقليم كوردستان وبالنظر لتطلع شبابه إلى التطورات التكنولوجية في العالم وما ترافق هذه التطورات من سهولة الاتصالات بين الشعوب وحيث إن الهواتف الخلوية والبريد الالكتروني ووسائل الاتصالات الحديثة هي ضرب من ضروب تلك التطورات وما تحمل تلك الوسائل من أمور قد تؤثر سلباً على سلوك الشباب والأفراد والأطفال وانطلاقاً من نهج حكومة إقليم

(1) Cooper A., Putnam D., Planchon L., Boies S. (1999). Online sexual compulsivity: Getting tangled in the net. Sexual Addiction and Compulsivity, 6, 79–104. doi: Crossref

(2) Berry N., Emsley R., Lobban F., Bucci S. (2018). Social media and its relationship with mood, self-esteem and paranoia in psychosis. Acta Psychiatrica Scandinavica, 138, 558–570. doi:10.1111/acps.12953 Crossref. PubMed.

(3) Allen, E. S., Atkins, D. C., Baucom, D. H., Snyder, D. K., Gordon, K. C., & Glass, S. P. (2005). Intrapersonal, interpersonal, and contextual factors in engaging in and responding to extramarital involvement. Clinical Psychology: Science and Practice, 12(2), 101-130.

(٤) عبدالامير جمعة توفيق، المصدر نفسه، ص٥١.

كوردستان في إقامة مجتمع مدني متحضر على أسس سليمة وبغية معاقبة مسيئي استعمال تلك الأجهزة ومنعهم من التأثير على حريات الأفراد وإفشاء أسرارهم الشخصية والإساءة إلى الأخلاق والنظام العام والآداب العامة[١] ويتكون هذا القانون من ثمانية مواد أساسية، في المادة الثانية تم تجريم بعض من الأفعال والسلوكيات التي تؤدي إلى الإضرار بالضحية من ناحية المعنوية، [٢] كما نصت المادة المذكورة على أن :(كل من أساء استعمال الهاتف الخلوي أو أية أجهزة اتصال سلكية أو لاسلكية أو الانترنيت أو البريد الالكتروني و ذلك عن طريق التهديد أو القذف أو السب أو نشر أخبار مختلقة تثير الرعب وتسريب محادثات أو صور ثابتة أو متحركة أو الرسائل القصيرة (المسج) المنافية للأخلاق والآداب العامة أو التقاط صور بلا رخصة أو أذن أو إسناد أمور خادشة للشرف أو التحريض على ارتكاب الجرائم أو أفعال الفسوق والفجور أو نشر معلومات تتصل بأسرار الحياة الخاصة أو العائلية للأفراد و التي حصل عليها بأية طريقة كانت ولو كانت صحيحة إذا كان من شأن نشرها وتسريبها وتوزيعها الإساءة إليهم أو إلحاق الضرر بهم).[٣]

يتضح لنا من خلال إستقراء هذه المادة بأن هذا القانون لا يتحدث عن الخيانة الزوجية عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي او عن طريق الهاتف أو انترنيت، لذا نحن نرى أن الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو عبر الهاتف ظاهرة منتشرة في المجتمع وكان من الاحسن أن يتضمن هذا القانون فقرة او مادة لمعالجة هذه الظاهرة من خلال تجريمها وتنظيمها من قبل المشرع الكوردستاني لأن المحكام والهيئات القضائية في هذا الوقت وقعت في فراغ تشريعية وتطبيقية بسبب عدم وجود جريمة تسمى الخيانة الزوجية الألكترونية في القوانين العقابية الخاصة.

III. المبحث الثالث

الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي في منظور الفقه الإسلامي وآثارها

نتحدث هنا عن نظرة الفقه الإسلامي تجاه الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي أولا، ومن ثم نتحدث عن أثر تلك الخيانة في التفريق القضائي وحق الحضانة من خلال قانون الأحوال الشخصية العراقي وتعديلاته، ذلك لأن المصدر الرسمي لهذا القانون هو الشريعة الإسلامية، ويكون ذلك في المطلبين الآتيين:

(١) ينظر: الأسباب الموجبة لقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٨ قانون منع اساءة استعمال اجهزة الاتصالات في اقليم كوردستان ـ العراق.

(٢) د. جميل عبدالباقي الصغير، *الانترنيت والقانون الجنائي*، (القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٢)، ص٤٢.

(٣) ينظر: المادة الثانية، من قانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٨ قانون منع اساءة استعمال اجهزة الاتصالات في اقليم كوردستان ـ العراق.

III.أ. المطلب الأول

نظرة الفقه الإسلامي من الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي

إن أحكام الشريعة الإسلامية تهدف مصالح الناس وأمنهم، وتدرأ عنهم المفاسد والتباغض والتشاجر فيما بينهم، ووفقاً لذلك قد حرم الزنا، وحددت عقوبة الزاني والزانية بثمانين جلداً، قال تعالى: [ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ][١]. هذا بالنسبة لغير المحصن، أمّا المحصن قد شددت عقوبته إلى الرجم[٢]، وأكثر من ذلك أن الشريعة الإسلامية قد نهت التقرب إلى الزنا كذلك، كما قال الله تعالى: [وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗۖ وَسَآءَ سَبِيلٗا][٣]. ذلك لما يجد في الزنا هتك للعرض، وضياع للنسب، واعتداء على الحرمات، وهدم للأسر، وفساد في الاخلاق[٤]. ومن جانب آخر أشار رسول الله (ﷺ) إلى أنه: "كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة، فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطا، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج و يكذبه"[٥].

اتضح من خلال ما ذكر أن الشريعة الاسلامية لم تحرم الزنا فحسب، بل حرمت مقدماته وأي فعل قد يؤدي إلى ارتكاب الزنا، ومن ذلك اعتبار الخيانة الزوجية -باستثناء الزنا- من الأفعال المحرمة شرعاً[٦]، وعليه فإن كل علاقة تنشأ بين الزوج وامرأة أخرى، أو بين زوجة ورجل آخر تعتبر من الخيانة الزوجية سواء بلغت حد الزنا أو لم تبلغ بعد، ويشمل

---

(١) سورة النور، من الآية: ٢.

(٢) كما جاء في الحديث الشريف: (أنه جاء أعرابي فقال: يا رسول الله، اقض بيننا بكتاب الله، فقام خصمه فقال: صدق، اقض بيننا بكتاب الله، فقال الأعرابي: إن ابني كان عسيفا على هذا، فزنى بامرأته، فقالوا لي: على ابنك الرجم، ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة، ثم سألت أهل العلم فقالوا: إنما على ابنك جلد مائة وتغريب عام، فقال النبي ﷺ: (لأقضين بينكما بكتاب الله، أما الوليدة والغنم فرد عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، وأما أنت يا أنيس - لرجل - فاغد على امرأة هذا فارجمها. فغدا عليها أنيس فرجمها). أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، رقم (٢٥٤٩)، ٩٥٩/٢.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٣٢.

(٤) عبد الحميد الشواربي، *جريمة الزنا في ضوء القضاء والفقه*، (الاسكندرية: دار المطبوعات الجديد، ١٩٨٥)، ص٦.

(٥) أخرجه *مسلم في صحيحه*، كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، رقم (٢٦٥٧)، ٥٢/٨.

(٦) عبد الرحيم الصديقي، *جرائم الاسرة في الشريعة و القانون المصري و الفرنسي*، (مطبعة جامعة القاهرة و الكتاب الجامعي: سنة ١٩٨٧)، ص ١٤١.

ذلك المواعدات والخلوة وأحاديث الهواتف التي فيها نوع من الاستمتاع و تضييع الوقت[١]. وبناء على ذلك فإن الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي وعلى رغم كونها من المستجدات التي لم يبحث عنها الفقهاء القدامى، إلا أنها تعد من الجرائم والمحرمات في منظور الفقه الإسلامي، حالها حال كثير من القضايا الحاضرة التي يأخذ حكمها عن طريق القياس والاستنباط، حيث أن الخيانة الزوجية عبر تلك المواقع وسيلة تقرب مرتكبها إلى الزنا وتصله إليه.

أمّا بالنسبة لعقوبة الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي وعلى الرغم من أنها جريمة إلا أن عقوبتها لم تحدد بعد، ولم يجد نص صريح لتعيين عقوبتها، وهذا يعني أن عقوبة الخيانة الزوجية عبر تلك الوسائل تكون من العقوبات المعزرة التي يمكن للقاضي القيام بأمر تقديرها، والقاضي هو المسؤول بتعيين العقوبة كيفية وكمية وفق ضوابط محددة التي يجب مراعاتها في الفقه الإسلامي، كشرعية العقوبة التعزيرية، والتوازن بين الجريمة والعقوبة، ومراعاة تحقيق العقوبة أهدافها، وعدم تعدية العقوبة إلى غير الجاني، وغير ذلك من الضوابط الأخرى التي ينبغي على القاضي أخذها بعين الاعتبار عند تحديده للعقوبة التعزيرية[٢].

ومن الجدير بالذكر أن الشريعة الإسلامية لم تفرق بين الرجل والمرأة من حيث اعتبار الفعل جريمة، حيث قال تعالى **سمح**قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡۚ ذَٰلِكَ أَزۡكَىٰ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ **سجى**[٣]. ويعنى ذلك أن الخيانة الزوجية في الإسلام سواء كانت من جهة الزوج أو الزوجة هي جريمة بحد ذاتها، وأن العلاقات العاطفية والجنسية وحتى المكالمات والمشاهدات عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو عبر أي وسيلة أخرى تدخل ضمن الخيانة الزوجية، وأن كل ذلك يعتبر من الضمانات التي تحفظ للإنسان عرضه وشرفه.

(١) نيگار احمد محمد آغا، *جرائم الخيانة الزوجية بين القانون والواقع*،٢٠١٧ص١١.
(٢) لتفصيل تلك الضوابط وغيرها ينظر: الشيخ عبدالله بن محمد بن سعد آل خنين، "ضوابط تقدير العقوبة التعزيرية"، *بحث منشور في المجلة القضائية، وزارة العدل، المملكة العربية السعودية*، عدد١، (١٤٣٢هـ): ص٧٦ وما بعدها.
(٣) سورة النورة، الآية: ٣٠.

III.ب. المطلب الثاني

أثر الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي على التفريق القضائي وحق الحضانة

رأينا فيما سبق بأن الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي جريمة وفق الفقه الإسلامي، لذا من الطبيعي أن تضع آثارها على عديد من النواحي المختلفة كالاخلاقية والاجتماعية والنفسية، ومن الطبيعي أيضاً أن نجد آثارها المتنوعة في القوانين التي وجدت الشريعة الإسلامية مصدراً رسمياً لها، وهذا ما نجد فعلاً في قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته[١]، حيث ظهر أثر الخيانة الزوجية على التفريق القضائي وحق الحضانة، وكالآتي:

III.ب.١. الفرع الأول

أثر الخيانة الزوجية على التفريق القضائي

إن خيانة أحد الزوجين تنجم ضرراً يلحق بالطرف الآخر ويؤذيه، وتجعله يشعر بعدم الارتياح، وتضره نفسياً ومعنوياً، وكان الضرر من بين الأسباب التي أجاز به الفقهاء في الشريعة الإسلامية طلب التفريق، ذلك لأن (الضرر يزال)[٢] . وكما "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن لا ضرر ولا ضرار"[٣] . والنتيجة أن الخيانة الزوجية أياً كان نوعها تكون سبباً لطلب التفريق القضائي للضرر الحاصل جرائها، وعلى إثر ذلك نصت الفقرة (٢) من المادة (٤٠) من قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ النافذ والمعدل على أنه: (لكل من الزوجين طلب التفريق عند توافر أحد الأسباب الآتية: .. ٢- إذا ارتكب الزوج الآخر الخيانة الزوجية، ويكون من قبيل الخيانة الزوجية، ممارسة الزوج اللواط، بأي وجه من الوجوه)[٤]. وتطبيقاً لذلك قامت محكمة الأحوال الشخصية في السليمانية بالتفريق بين الزوجين بسبب الخيانة الزوجية وقررت محكمة التمييز بتصديق وموافقة القرار[٥]. وكما تقضي محكمة

(١) وذلك لما يعتمد هذا القانون على مبادئ الشريعة الإسلامية كالمصدر الأول في التشريع عندما لا يوجد فيه نص يعالج قضية من القضايا المعروضة أمام القاضي، وذلك وفق نص الفقرة الثانية من المادة الأولى في القانون ذاته على أنه: "إذا لم يوجد نص تشريعي يمكن تطبيقه فيحكم بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية الأكثر ملاءمة لنصوص هذا القانون".

(٢) جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، *الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية*، (دار الكتب العلمية: ط١، ١٩٨٣)، ص٨٣.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، رقم (٢٣٤٠)، ٧٨٤/٢، صحيح لغيره.

(٤) الفقرة (٢) من المادة (٤٠)، في قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩.

(٥) قرار محكمة الاحوال الشخصية السليمانية، العدد ٣٩٦١/ش/٢٠١٦، بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٢.

التمييز في إحدى قراراتها أن الخيانة الزوجية سبب للتفريق القضائي على أساس الضرر المعنوي أو النفسي.[١]

على الرغم من أنه لم يرد نص صريح في قانون الأحوال الشخصية حول الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو الهاتف أو الألكترونية، ولكن أتى مصطلح الخيانة الزوجية منه عموماً، مما يعني أنه يدخل ضمنها أنواع الخيانات الزوجية الأخرى، بما في ذلك الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، لأن الخيانة الزوجية لا تنطبق على جريمة الزنا وحدها' بل تشمل مقدمات هذة الجريمة كذلك، لأن هذا المصطلح ورد بشكل مطلق، وكما عد نص الفقرة (٢) من المادة (٤٠) من قانون الأحوال الشخصية ممارسة فعل اللواط بأي وجه من الوجوه من قبيل الخيانة الزوجية، ويفهم من نص هذة الفقرة أن فعل اللواط ورد على سبيل المثال وليس الحصر.[٢]

يمكن القول بأن الخيانة الزوجية في هذا القانون تشمل فعل زنا الزوجية واللواط ومقبلات الزنا كذلك، وكل فعل أو قول بقصد الخيانة عبر الهواتف أو وسائل التواصل الاجتماعي، وبهذا الشكل يمكن لأي من الزوجين أن يطلب التفريق القضائي كأثر ممكن للخيانة الزوجية، وتطبيقا لذلك فإننا نرى بأنه قررت محكمة الكوفة برد دعوى المدعي (الزوج) وهو طلب التفريق القضائي من زوجته بسبب وجود علاقات هاتفية مع شباب غرباء، ولكن محكمة التمييز ردت الدعوى الى محكمتها بحجة وجود صور والمكالمات الهاتفية.[٣]

III.ب.٢. الفرع الثاني

أثر الخيانة الزوجية على حق الحضانة

مناط حق الحضانة هو مصلحة المحضون قبل النظر إلى من له الحق فيها، وعليه فإننا نرى أن هذا الحق يتحول من يد إلى يد أخرى عندما يفتقد الحاضن إحدى شروط الحضانة، لأنه وإن كانت مصلحته تجد في إبقاء الحضانة عنده إلا أن المفسدة تترتب على تربية المحضون التربية الصحيحة، ولا شك أن المفسدة تدرأ عند اجتماعها مع المصلحة[٤]، وعليه

(١) القرار رقم(١٨٨) الأحوال الشخصية، لسنة ٢٠٠٦، الصادر في (٢٠٠٦/٩/٢٠). مشار إليه في: خولة همزة حسن، "الحقوق غير المالية بين الزوجين الناشئة عن عقد الزواج"، (رسالة ماجستير، جامعة صلاح الدين، اربيل، ٢٠٠٨)، ص١٠٠.

(٢) د. فاروق عبدالله كريم , *الوسيط في شرح قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم ١٨٨لسنة١٩٥٩وتعديلاته*، (سليمانية: ٢٠٠٤)، ص١٩٥.

(٣) محكمة التمييز الاتحادية، هيئة الأحوال الشخصية والمواد الشخصية، العدد ٥١٢٦/ت٦٣٠١/العراق، ٢٠١٧.

(٤) ينظر: د. محمد مصطفى الزحيلي، *القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة*، (دمشق: دار الفكر، ط١، ٢٠٠٦م)، ٢٤٤/١.

أنه في حالة حصول التفريق بسبب الخيانة الزوجية عبر الهاتف أو المواقع التواصل الاجتماعي فانه يعد سبباً لإسقاط حق الحضانة.

وعلى الرغم من أن القانون العراقي لم يأت بنص صريح على افتقاد حق الحضانة بسبب ارتكاب الحاضن الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، إلا أنه يمكننا أن نستنبط ذلك من نص الفقرة (٢) من المادة ٥٧ من قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ التي نصت على أنه "يشترط أن تكون الحاضنة بالغة عاقلة أمينة قادرة على تربية المحضون وصيانته"[١]. وهذا دليل على أن الأم الخائنة قد فقدت إحدى شروط الحضانة ألا وهي الأمانة على تربية المحضون وصيانته، ذلك لأن الطفل يشاهد ما لا يقبله العقل والمنطق على والدته مما يستحيل معه تربيته حق التربية، وكما أن الأمر يكون ذاته بالنسبة للأب إذا حدثت الخيانة الزوجية من جهته.

ويجدر بالذكر أنه حسب إتجاه القضاء في العراق لا يسقط حق الأم من مشاهدة أطفالها حتى وإن سقطت حضانتها بسبب الخيانة الزوجية[٢]

الخاتمة

ارتأينا أن نشير في نهاية هذه الدراسة المتواضعة إلى جملة من الاستنتاجات والتوصيات التي استوقفتنا في دراستنا لجريمة الخيانة الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

أولًا: الاستنتاجات:

لم يعرف المشرع الكوردستاني والعراقي مصطلح الخيانة الزوجية ولم ينظمهما لا في قانون العقوبات العراقي ولا في القوانين ذات الصفة الجزائية.

ان مفهوم الخيانة الزوجية تختلف من زنا الزوجية وأوسع منها، لأن الخيانة تشمل الأقوال والافعال العاطفية عبر مواقع التواصل الاجتماعي و الملامسات الجسدية وأيضا تشمل جريمة زنا الزوجية، أما جريمة زنا الزوجية التي يعاقب المشرع مرتكبها بالحبس استنادا إلى أحكام المادة (٣٧٧) من قانون العقوبات هي جزء من الخيانة الزوجية.

قصور التشريعات الجنائية في إقليم كوردستان والعراق في تنظيم جرائم الخيانة الزوجية الجسدية والعاطفية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ومن الناحية الجنائية لا يوجد نص عقابي خاص و صريح لمعالجة الخيانة الزوجية، مما أدى ذلك الى تخلص الجاني من المسؤولية بحجة مبدء قانونية الجرائم والعقوبات. وهذا ترك فراغ تشريعي يؤدي إلى تكييف جرائم الخيانة الزوجية وفق مواد جزائية لا تدين الخيانة الزوجية، أما الفقه الإسلامي جرم

(١) الفقرة (٢) من المادة(٥٧)، من قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩.
(٢) قرار محكمة التمييز الاتحادية، رقم القرار:٦١٦١/ العدد: ت٢٠١٧/٧٢٣٠، بتأريخ: ٢٠١٧/١٠/١٠.

فعل الزنا ووضع له الحد، وحرم مقدمات الزنا والعلاقات الأخرى واعتبرها من جرائم تعزيرية.

تبنت القوانين الجزائية لمعظم الدول الأجنبية والعربية المفهوم الضييق للخيانة الزوجية واكتفت بتجريم فعل الزنا فقط، ولم يورد هذا المصطلح في قوانينها ماعدا القانون الجزائي المغربي.

اختلفت التوجهات القضائية في معالجة الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، يرى الإتجاه الأول بأنه لا توجد جريمة بهذا الإسم، وهي موضوع مدني يحق للمتضرر أن يطلب التفريق وفق المادة ٤٠ من قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ المعدل. أما لاتجاه الثاني قد اعتبر الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي جريمة فعلٍ مخلٍ بالحياء وفق مفهوم المادة ٤٠١ من قانون العقوبات التي عاقبت مرتكبها بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين.

اتجاه القضاء يذهب الى ان الخيانة الزوجية تؤدي الى سقوط حق الحضانة ولكن لاتؤدي إلى سقوط حق المشاهدة.

يمكن تكييف جرائم الخيانة الزوجية وفق للمادة٧ من قانون مناهضة العنف الاسري لأن االجرائم الواردة في القانون المذكور جاءت على سبيل المثال لا الحصر، ويترتب عليها الضرر المعنوي للمجنى عليه.

ثانيًا: التوصيات:

نوصي للمشرع الكوردستاني والعراقي بإضافة فقرة لمادة (٣٧٧) من قانون العقوبات العراقي أو المادة في القوانين العقابية الأخرى ذات الصلة بالموضوع من أجل تنظيم الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي و حالات الخيانة الزوجية التي لم تبلغ إلى حد الوطء.

نوصي للمشرع الكوردستاني والعراقي الأخذ بهذه الصياغة القانونية لسد الفراغ القانوني التي تقول: (يعتبر عنفا أسريا إذا ارتكب احد الزوجين الخيانة الزوجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو الخيانة الزوجية الجسدية والعاطفية التي لاتبلغ حد الوطء، ولاتجوز المتابعة في هذه الحالة الا بناء على شكوى من الزوجة أو الزوج المجني عليه.)

نوصي بوضع تشريعات متطورة تتناسب مع المشاكل والجرائم المستحدثة التي يفرضها التطور التكنلوجي على مجتمعنا وخاصة مايتعلق بالخيانة الزوجية والجرائم العابرة للحدود عبر مواقع التواصل الاجتماعي في إقليم كوردستان والعراق.

نوصي بنشر الثقافة الدينية والأخلاقية في المجتمع لأنها تقدس الأسرة والعلاقة الزوجية وتحرم كل العلاقات خارج إطار الزواج سواء عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو بدونها.

من أجل الحفاظ على الأسرة من التفكك، نوصي للجهات المختصة في اقليم كوردستان والعراق بالرقابة والسيطرة على القنوات الإعلامية وذلك بغلق المواقع الإباحية، وحظر بث الأفلام والمسلسلات التي تشجع الخيانة الزوجية في القنوات الفضائية والمواقع التواصل الاجتماعي.

قائمة المراجع والمصادر

أولًا: القرآن الكريم والحديث النبوية

ثانيا: المعاجم وكتب الفقه:

١. ابي عبدالرحمان الخليل بن أحمد الفراهدي، *كتاب العين*، دارالكتب الهلال: ١٦٨٢.

٢. ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، *سنن ابن ماجه*، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية: فيصل عيسى البابي الحلبي.

٣. أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٩٥٥.

٤. جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، *الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية*، دار الكتب العلمية: ط١.

٥. د. محمد مصطفى الزحيلي، *القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة*، دمشق: دار الفكر، ط١، ٢٠٠٦م.

٦. محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، *صحيح البخاري*، تحقيق: جماعة من العلماء، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١١هـ.

٧. يونس السيد الشافعي، *الجريمة والعقاب في الفقة الإسلامي*، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣. ١٩٨٣.

ثالثا: الكتب القانونية

١. أحمد محمود خليل، *جرائم هتك العرض وافساد الاخلاق*، مصر: المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٠٩.

٢. د. جميل عبدالباقي الصغير، *الانترنيت والقانون الجنائي*، القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٢.

٣. د.سامان عبدالله عزيز وآخرون، *شرح قانون صول المحاكمات الجزائية*، ط١، أربيل: مكتبة تبايي، ٢٠٢٢.

٤. عبد الرحيم الصديقي، *جرائم الاسرة في الشريعة و القانون المصري و الفرنسي*، مطبعة جامعة القاهرة و الكتاب الجامعي: سنة ١٩٨٧.

٥. عبد الحميد الشواربي، *جريمة الزنا في ضوء القضاء والفقه*، الاسكندرية: دار المطبوعات الجديد، لسنة ١٩٨٥.

٦. عبدالامير جمعة توفيق، *المستنبط من الآراء (مبادئ قانونية مستنبطة من آراء تمييزية في قضايا جزائية معززة بأسانيد قانونية وقضائية)*، ط١، أربيل: مطبعة هيفي، ٢٠٢٣.

٧. د. عبدالفتاح بيومي حجازي، *الاثبات الجنائي في جرائم الكومبيوتر والانترنيت*، مصر: دار الكتب القانونية، ٢٠٠٧.

٨. د. فاروق عبدالله كريم، *الوسيط في شرح قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم ١٨٨لسنة١٩٥٩وتعديلاته*، سليمانية: ٢٠٠٤.

٩. د.فهمي القاطرجي، *جريمة الاغتصاب في الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي*، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٣.

١٠. د. محمود نجيب حسني، *شرح قانون العقوبات الخاص*، القاهرة: دار النهضة العربية، بدون تاريخ.

١١. د.خليل ابراهيم، *الجرائم الجنسية والشذوذ الجنسي في الشريعة الاسلامية والقوانين الوضعية*، ط١، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٤.

١٢. د.نسرين عبد الحميد نبيه، *الاجرام الجنسي*، مصر: دار الجماعة الجديدة، ٢٠٠٨.

١٣. د.هشام عبدالحميد فرج، *توابع العلاقات الجنسية الغير الشرعية*، ط١، مصر: ٢٠٠٦.

١٤. هيمداد مجيد علي المرزاني، *القتل بدافع الشرف*، ط١، اربيل: مديرية مطبعة الثقافة، ٢٠١٢.

رابعا: الرسائل العلمية:

١. ئافان مظفر محمد، "مسؤولية المجتمع الدولي في حماية النساء من الاغتصاب الجنسي اثناء المنازعات المسلحة"، رسالة ماجستير، فاكلتي القانون والعلوم السياسية والادارة، ٢٠١٧.

٢. تافكة عباس توفيق البستاني، "حماية المرأة في القانون الجنائي العراقي"، رسالة ماجستير، جامعة صلاح الدين، اربيل، ٢٠٠٢.

٣. خولة همزة حسن، "الحقوق غير المالية بين الزوجين الناشئة عن عقد الزواج"، رسالة ماجستير، جامعة صلاح الدين، اربيل، ٢٠٠٨.

٤. خالد عياد الحلبي، "اجراءات التحري والتحقيق في جرائم الحاسوب والانترنيت"، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الاوسط للدراسات العليا، دارالثقافة، ٢٠١١.

٥. دويدي سامية، "علاقة الصراعات الأسرية بالخيانة الزوجية "الزوجة" ومدى تأثيرها على الروابط الأسرية"، رسالة ماجستير، جامعة وهران، كلية العلوم الاجتماعية، الجزائير، ٢٠١٠.

٦. شيلان تحسين علي، "الاشكاليات الاجرائية في جرائم الكومبيوتر"، رسالة ماجستير، جامعة صلاح الدين، اربيل، ٢٠٠٩.

٧. ميثم فالح حسين، "القصور التشريعي في قانون العقوبات العراقي"، اطروحة قدمت الى كلية الحقوق/جامعة النهرين وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه في فلسفة القانون الجنائي، ، ٢٠١٨.

خامسا: البحوث القانونية:

١. د.امال بن صويلح ، "الخيانة الزوجية الالكترونية و علاقتها بانتشار وسائل التواصل الاجتماعي"، *بحث منشور في مجلة جامعة قالمة، الجزائر*.

٢. د.عبيرحسن علي الزواوي، "الأبعاد المستحدثة في الخيانة الزوجية عبر الانترنيت والمخاطر المحتملة على الاسرة المصرية جراء انتشارها ودور مقترح لتخفيف منها من منظور طريقة العمل مع الجماعات"، *بحث منشور في مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة فيوم*، مصر، العدد الرابع.

٣. فتحية محمد قوراري، "المواجهة الجنائية لجرائم الاتجار بالبشر"، *بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، الامارات*، العدد٤٠، (٢٠٠٩).

٤. د.قشمر علي لطفي وعبدي سميرة، "الخيانة الزوجية واثرها على التفكك الاسري من وجهة نظر المتزوجين"، *بحث منشور في مجلة الصحة العقلية والعلوم العصبية، الجزائر*، المجلد٥، العدد٩، (٢٠٢٣).

٥. محمد صالح القويزي ، "التكييف"، *بحث منشور في مجلة القضاء الصادرة عن نقابة المحامين العراقية* ، العدد ١، (٢٠٠٢).

٦. د.محمد أمرير، "الخيانة الزوجية في الفضاء الرقمي، الفراغ التشريعي وافق التجريم القانوني"، *بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية والقانونية، كلية الشريعة والقانون، جامعة الازهر، مصر*، (٢٠٢٣).

٧. نيكار احمد محمد آغا، "جرائم الخيانة الزوجية بين القانون والواقع"، *بحث مقدم الى مجلس القضاء في اقليم كوردستان-العراق، اربيل*، (٢٠١٧).

سادسا: المصادر الكترونية:

١. د. امال بن صويلح، الخيانة الزوجية الالكترونية وعلاقتها بانتشار وسائل التواصل الاجتماعي، بحث منشور على الموقع الكتروني التالي : بتأريخ ٢٠٢/١٢/١: https://www.google.com/search?client=ms-google-coop&q..

٢. جاسم محمد كاظم، كيف يتعامل القانون العراقي مع الخيانة الزوجية عبر الهاتف، بغداد، ٢٠٢٢/٨/٣١، مقال منشور على الموقع الكتروني التالي: https://www.alsumaria.tv/news/localnews/٤٣٠٩٧٤/ آخر زيارة:٢٠٢٤/١/١.

٣. رزان نجار، " الخيانة الالكترونية :ماهي وما اسبابها؟"، موقع واب تاب، ٠٣-٠٤٠٢٠١٨، على الموقع الكتروني التالي: http.WWW.WEBTEB.COM.ARTICLE١٦٠٢٣

٤. مقال بعنوان" الخيانة الالكترونية : منشور على الموقع الكتروني التالي: بتاريخ، ٠٥-٠٤-٢٠١٨: WWW.ALARABIYA.NET.ARAB WORLD.٠٧٢٠٢٠١٦

سابعا: الدستور والقوانين:

١. دستور العراقي لسنة ٢٠٠٥

٢. قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩.

٣. قانون أصول المحاكمات الجزائي العراقي. رقم٢٣ لسنة ١٩٧١.

٤. قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ النافذ والمعدل.

٥. قانون تعديل تطبيق قانون العقوبات العراقي رقم ٩ لسنة ٢٠٠١ في إقليم كوردستان.

٦. لقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٨ قانون منع اساءة استعمال اجهزة الاتصالات في اقليم كوردستان.

٧. قانون مناهضة العنف الاسري في إقليم كوردستان-العراق رقم ٨ لسنة ٢٠١١.

٨. قانون العقوبات المغربي. رقم ١.٥٩.٤١٣ لسنة ١٩٦٢ بتعديلاته.

٩. قانون العقوبات الجزائري رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠.

١٠. قانون العقوبات المصري رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧.

١١. القانون العقوبات التونسي عدد ١ لسنة.

١٢. قانون العقوبات السوري رقم ١٤٨ لسنة ١٩٤٩.

ثامنا: القرارات القضائية:

١. قرارمحكمة جنايات اربيل/١، العدد ٢١٢٩/ت ج٢٠٢٣/١، بتأريخ ٢٠٢٣/٨/٣١، قرار غيرمنشور.

٢. قرارمحكمة التمييز الاتحادية، رقم القرار:ش/٢٠١٩، بتأريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠.

٣. قرار محكمة استئناف اربيل المرقم: ٢٩٢/ت/ج٢٠١٥في ٣/١٢/٢٠١٥، قرارغيرمنشور.

٤. قرارمحكمة الاحوال الشخصية السليمانية، العدد٣٩٦١/ش/٢٠١٦، بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٢،قرارغيرمنشور.

٥. القرارقم(١٨٨) الاحوال الشخصية، لسنة ٢٠٠٦، الصادر في (٢٠٠٦/٩/٢٠) ،قرارغيرمنشور.

٦. محكمة التمييز الاتحادية، هيئة الاحوال الشخصية والمواد الشخصية، العدد٥١٢٦/ت٦٣٠١/العراق، ٢٠١٧.

٧. القرارقم(١٨٨) الاحوال الشخصية، لسنة ٢٠٠٦، الصادر في (٢٠٠٦/٩/٢٠).

٨. رقم القرار:٤/ت/ج/١٩٩٢، تاريخ القرار١٩٩٢/٧/٢٣،قرارغيرمنشور.

٩. قرارمحكمة جنايات اربيل الثالثة بصفتها التمييزية، العدد:١١١/تج٣//٢٠٢٤، بتأريخ ٢٠٢٤/٢/١٤،قرارغيرمنشور.

تاسعا: المراجع الأجنبية:

1. Atkins D. C. K. A. Eldridge D. H. Bauco and A. Christense. 2005a. Infidelity and Behavioral Couple Therapy: Optimism in the Face of Betraya. Journal of Consulting and Clinical Psychology.

2. Allen, E. S., Atkins, D. C., Baucom, D. H., Snyder, D. K., Gordon, K. C., & Glass, S. P. (2005). Intrapersonal, interpersonal, and contextual factors in engaging in and responding to extramarital involvement. Clinical Psychology: Science and Practice.

3. Cooper A., Putnam D., Planchon L., Boies S. (1999). Online sexual compulsivity: Getting tangled in the net. Sexual Addiction and Compulsivity, 6, 79–104. doi: Crossref

4. Restya, Winda. (2019). Social Media and Marital, Psychology, International Conference on Psychology Faculty, University of Muhammadiyah Aceh Indonésia, p109. https://www.researchgate.net/publication/342636411_Social_Media_and_Marital_Infidelity.

5. Berry N., Emsley R., Lobban F., Bucci S. (2018). Social media and its relationship with mood, self-esteem and paranoia in psychosis. Acta Psychiatrica Scandinavica, 138, 558–570. doi:10.1111/acps.12953 Crossref. PubMed.

6. Fox, J. (in press).(2016) The dark side of social networking sites in romantic relationships. In B. K. Wiederhold, G. Riva, & P. Cipresso (Eds.), The psychology of social networking: Communication, presence, identity, and relationships in online communities. Versita.

7. Steven Arnocky, AdAm dAviS, AShley locke, lAriSSA mckelvie, And trAcy vAillAncour,2022, violence And homicide Following PArtner inFidelity,p2, chrome-extension://efaidnbmnnnibpcajpcglclefindmkaj/https://evolutionlab.nipissingu.ca/wp-content/uploads/sites/68/2023/05/Violence-homicide-infidelity-2022.pdf.